تمهيد

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأزكى صلوات الله وسلامه على معلم الناس الخير، وهادي البشرية إلى الرشد، وداعي الخلق إلى الحق، ومخرج الناس من الظلمات إلى النور، نبي الرحمة وإمام الهدى، البشير النذير، والسراج المنير، صاحب اللواء المعقود والمقام المحمود والحوض المورود صلى الله عليه وعلى اله وصحبه الركع السجود.

أما بعد:

فقد أنزل الله تعالى الكتاب نوراً وبرهاناً وتبياناً لكل شيء، وأرسى القواعد والأصول التي بها يتوصل العلماء إلى معرفة أحكام المستجدات في حياتنا المعاصرة، ثم جعل الله تعالى سنة نبيه ﷺ بياناً لمجمل كتابه، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

وفي كتاب الله وسنة رسوله ﷺ الدعوة إلى تحقيق مقاصد الشريعة، ومن أجل مقاصدها بناء مجتمع سليم يعيش الناس فيه سعداء، ولذا فقد اعتنى الإسلام بشؤون الأسرة، وحرص على أدائها لوظائفها في بناء الفرد المسلم والمواطن الصالح، على أن تقوم العلاقات على أسس من التكافل والرحمة والمودة، ولم يترك هذه العلاقات لأهواء البشر، بل فرض على كل فرد من أفراد الأسرة مجموعة من الحقوق والواجبات في سبيل تحقيق السعادة للجميع.

وإذا نظرنا إلى الأسرة بصفتها أهم لبنات المجتمع، نجد أن أساس نشأتها الزواج الصحيح، فبه تتكون الأسرة، وفي ظله تنمو وتشتد.

obeikandl.com

فالزواج أساس الأسرة ودعامتها، والقاعدة التي يقوم عليها بناءُ المجتمع، والأسرة هي اللبنـة الأولـى في بنـاء صرح الأمة، وعلى قدر ما تكـون اللبنات قوية متينة يكـون البناء قوياً راسـخاً منيعـاً، وعلى العكس من ذلك إن كانت اللبنات واهية ضعيفـة، يكون البناء ضعيفاً، قابلاً للتصدع والاضمحلال والانهيار.

ولقد اهتم الشـارع الحكيم أعظم الاهتمام بالأسرة، ووضع لذلك نظاماً كاملاً محكماً، تنشـأ فيه رابطة الزوجية على أسـاس من المودة والرحمة والسـكينة، حتى تنبت فيه شـجرة الأسـرة قوية الجذور، باسـقة الفروع، وتنمو وتزدهر وتثمر أينع الثمر، وتنشر في الناس ظلاً وارفاً وأريجاً عطراً.

والقرآن الكريم يسمى رابطة الزوجية ((عقدة النكاح))، قال تعالى: ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥] وهذا يدل على قوة هذه الرابطة، وبُعد أثرها حيث يتعين التمسك بها، وأن نعض عليها بالنواجذ.

كما وصف الله عقد الزواج بالميثاق الغليظ في قوله عز وجل ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١] وقد جاء التعبير بلفظ «ميثاقاً غليظاً» في شأن المواثيق التي أخذها الله على جميع أنبيائه ورسله، إذ يقول سبحانه: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ۖ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: ٧] فالتقـاء التعبير في قوله ((ميثاقا غليظا)) في شأن الزوجية، وشأن النبوة والرسالات له دلالته العظيمة بقداسة هذه الرابطة.

وقـد كان من الطبيعي أن يأتي التشـريع الإسـلامي، الذي هو تشـريع الفطـرة والرحمة، متمشيا مع روح المحافظة على هذه الرابطة وهذا الميثاق الغليظ.

ولقـد أحاط الشـارع عقـد الزواج بأوثـق الضمانات التـي تكفل سـعادة الزوجين، وتأتي بالخير لأسـرتيهما، وتحقيق الصلاح والاسـتقامة للمجتمع، وأوجب فيـه مهراً جعله من حق الزوجة، وجعل لها شخصية كاملة بالنسبة لما لها في الملكية والتعامل والتصرف، وحرم على الزوج وغيره أن يأخذ منه شـيئا إلا بطيب نفس منها وبطريق مشـروع، قال الله تعالى: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ [النساء: ٤].

وجعل لكل منهما حقوقاً نحو الآخر، وواجبات يؤديها له، وطالبهما بحسن العشرة والاعتدال في المعاملة، والتعاون على الحياة المشتركة بينهما، ورسم الطريق القويم لعلاج ما قد ينشأ بينهما من خلاف أو يظهر من مشكلات، وشرع الطلاق للخلاص حين تستعصي على الزوجين إقامة حدود الله، والوقوف على ما رسمه الشارع للسير في علاقة الزوجين.

ولا عجب أن يحظى الزواج بهذا القدر الكبير من العناية والرعاية، فهو قاعدة الأسرة ونواة المجتمع، وهو وسيلة الإنسان لتنظيم الفطرة والغريزة التي أودعها الله فيه، على وجه يحقق غاية استخلافه في الأرض بتعمير الكون، وبعث الحياة قوية رائعة مثمرة، والتعاون على تدبير المصالح والمنافع، والسير بالحياة في مجال الخير والإصلاح.

ومن أجل هذا كله كان الزواج ذا شأن خطير وأثر بالغ في حياة الإنسانية وتوجيهها، ولا أدل على ذلك من عناية القرآن الكريم بالأسرة وبنائها، حيث جاء الحديث في الكتاب العزيز عن الأسرة وقضاياها فيما يزيد على ثمانين وثلاثمائة آية، ومن ذلك نزول سورتين في القرآن بشأن النساء، الأولى: سورة النساء، والثانية: سورة الطلاق، وكلاهما عنيت بشؤون الأسرة وأحوالها وحل قضاياها، وعلاج مشكلاتها.

فسورة النساء وعدد آياتها ست وسبعون ومائة آية، نزلت في المدينة، والوحي النازل في المدينة يتجه غالباً إلى المجتمع الإسلامي يرسي دعائمه، ويبين معالمه ويقيم أركانه.

ولا أدل على عناية الشارع الحكيم بالزواج من أن الله تعالى تولى بيان من تحل ومن تحرم من النساء سواء كان تحريماً مؤبداً، وهو ما كان التحريم فيه لوصف غير قابل للزوال مثل: المحرمات بالنسب، والمحرمات بالرضاع، والمحرمات بالمصاهرة، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ [النساء: ٢٢، ٢٣].

أو كان التحريم مؤقتاً: وهو ما كان التحريم فيه لوصف قابل للزوال فيبقى التحريم ما دام الوصف قائماً، فإذا زال الوصف زال التحريم كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢٢١] وقال تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وقال تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٣٤، ٢٣٥].

والجزء الأخير من الآية ٢٣، قال تعالى: ﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣] وقال تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾ [النساء: ٢٤، ٢٥].

وقال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٥﴾ ﴾ [المائدة: ٥].

وقال تعالى: ﴿ ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ ﴾ [النور: ٣].

وفي عصرنا الحاضر ظهرت أساليب كثيرة وأشكال متعددة من الزيجات المزعومة، أخذت اسمه وإن اختلفت عنه في حقيقته وحكمه وغايته، ومن هذه الأساليب: زواج المسيار، والزواج المؤقت، والزواج العرفي، وزواج الأصدقاء، وزواج المصلحة وغيرها، ولكل نوع من هذه الأنواع أسبابه، ودوافعه، وحقيقته، وحكمه.

ولعل من أسباب انتشار هذه الأنواع من الزيجات ((العولمة)) التي ضربت بأطنابها في هذا العصر على سائر المجتمعات، وما نتج عنها من تأثيرات سلبية أو ايجابية -أحياناً- بسبب تقارب المسافات، وتطور وسائل النقل والمواصلات، حتى غدا العالم قرية صغيرة سقطت فيها حواجز الزمان والمكان.

وأمام هذه المستجدات كان لزاما على علماء الشريعة أن يتصدوا لبيان الحكم الشرعي لهذه الزيجات، غير مغفلين عامل التطور والحداثة والمعاصرة، وما أحدثته الحياة الجديدة من مشكلات وقضايا.

وإدراكاً لأهمية النظر في أنواع الأنكحة المشار إليها، ولمسيس الحاجة لبيان حكمها، رأيت أن أسهم ببحث علمي في بيان حكم هذه الأنكحة، ومدى استيفائها للشروط والأركان، وانتفاء الموانع وتحقيقها لمقاصد الشارع الحكيم.

أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث في النقاط الآتية:

١. تفشي هذه الأنكحة بصورة واسعة في المجتمع.

٢. الحاجة إلى معرفة الحكم الشرعي.

٣. تبصير الناس من البنين والبنات ببيان حقيقتها.

٤. أن هذه الأنكحة تمس كلية من كليات الشريعة الست وهي حفظ النسل[١].

٥. النظر في آراء الباحثين حول هذه الأنكحة، والانتهاء إلى نتائج صحيحة.

٦. إبراز كيفية التعامل مع فقه النوازل والقضايا المستجدة، مما يدل على قدرة الشريعة على علاج قضايا الناس وحل مشكلاتهم، وعلى صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان.

خطة البحث:

الحكم على الشيء فرع عن تصوره، وحتى نتبين الحكم الشرعي للزيجات المعاصرة، ينبغي علينا أن نبين منهج الإسلام في الزواج.

لهذا جاء البحث في بابين رئيسين:

الباب الأول: في بيان الزواج في الإسلام، حيث جاء في الفصل الأول بيان معنى الزواج في اللغة وتعريفه في الاصطلاح، ومشروعية الزواج، وأدلته من الكتاب والسنة، ثم بيان الحكمة من مشروعيته.

وفي الفصل الثاني تناولنا مقدمات الزواج، وتتمثل في السؤال والتحري قبل الخطبة ومن ثم معرفة معنى الخطبة وتعريفها وشروطها، ثم النظر للمخطوبة وما يتعلق به من أحكام وآثار العدول عن الخطبة.

---

(١) الكليات الست هي: حفظ الدين، حفظ النفس، حفظ النسل، حفظ العرض، حفظ العقل، حفظ المال.

obeikandl.com

وفي الفصل الثالث جاء بيان شروط صحة الزواج، وتتمثل في: تعيين الزوجين، والولي، والرضا، والإعلان و الإشهاد، والكفاءة، والفحص الطبي،وتحرير عقد الزواج.

وفي الفصل الرابع: جاء بيان أركان عقد الزواج، وهي الإيجاب والقبول (صيغة العقد) ومحل العقد، والعاقدان،وشروط الأركان، والشروط في العقد.

وفي الفصل الخامس جاء بيان الآثار المترتبة على عقد الزواج، وهي: حقوق الزوجة، وحقوق الزوج، والحقوق المشتركة بينهما.

وفي الفصل السادس جاء الحديث عن دور الأسرة في النهوض بالأمة والغاية من الزواج في الإسلام وعناية الإسلام بالولد ووسائل تربية البنين والبنات وتوجيهات سديدة ونصائح ثمينة.

وفي الفصل السابع جاء الحديث عن الأنكحة المحرمة، وهي: نكاح الشغار، ونكاح التحليل، والنكاح المؤقت (المتعة).

وفي الفصل الثامن جاء الحديث عن منهج الإسلام في علاج النشوز.

أما الباب الثاني فقد كان عرضاً للزيجات المعاصرة والحكم عليها وهي: الزواج العرفي، زواج المسيار، الزواج بنية الطلاق، زواج الأصدقاء، (المعروف بزواج الفريند)، زواج المصلحة، زواج المسفار، زواج الصيف.

نسأل الله تعالى أن يجعله عملاً خالصاً متقبلا، إنه سميع مجيب.

أ.د. محمد بن أحمد بن صالح الصالح

الأستاذ بالجامعات السعودية ومعاهدها العليا وعضو المجلس العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وعضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر وعضو الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين والمشارك في مؤتمرات المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بوزارة الأوقاف المصرية.

محرم عام ثلاثين وأربعمائة وألف من هجرة المصطفى ﷺ برج الجدي عام سبعة وثمانون وثلاثمائة وألف هـ ش - كانون الثاني يناير ٢٠٠٩ ميلادية

obeikandl.com